

الدر المختار

ولو أكل لم يكره أي تحريما (ويعلم الأضحية وتكبير التشريق) في الخطبة (ووقوف الناس يوم عرفة في غيرها تشبيها بالواقفين ليس بشيء) هو نكرة في موضع النفي فتعم أنواع العبادة من فرض وواجب ومستحب فيفيد الإباحة وقيل يستحب ذلك كذا في مسكين .
وقال الباقراني لو اجتمعوا لشرف ذلك اليوم ولسماع الوعظ بلا ووقوف وكشف رأس جاز بلا كراهة اتفاقا (ويجب تكبير التشريق) في الأصح